

الجمهوريّة العربيّة الموريتانيّة  
رئاسة مجلس الوزراء

وزارة المصلحة العامة  
المديريّة المركبة  
رقم التسجيل: ٥٦٢  
تاریخ الورقة: ٢٣٠٦/٢٢/٢٠١٤

تعيم رقم ٢٠١٥/٣١

الى جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة

بشأن نشر مشاريع النصوص القانونية على الواقع الإلكتروني الحكومية

مكرد  
٤٨٦١

لما كانت الممارسات الناجحة في العديد من الدول بيّنت ان تقنيات المعلومات والاتصالات توفر آليات فعالة لإشراك أوسع شريحة ممكنة من الجهات المعنية في تطوير التشريعات وتحديث الأطر القانونية وتفعيل السياسات القطاعية،

ولما كان العديد من البلدان قد اعتمد خطوطاً إرشادية لتطوير الأطر التشريعية بما فيها اعتماد منهجية محددة لإشراك شرائح المجتمع المعنية في تحديث النصوص القانونية على الواقع الإلكتروني الرسمية وتمكن المهتمين من إبداء الرأي فيها من خلال تقديم اقتراحاتهم وملحوظاتهم عبر البريد الإلكتروني،

وإستناداً إلى قرار مجلس الوزراء رقم ٢٢ المتخذ في جلسة ٢٠١٢/٧/٢٥، بالموافقة على اعتماد مبدأ نشر مشاريع النصوص القانونية على الواقع الإلكتروني الحكومية المعنية قبل اقرارها،

يطلب الى جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة:

أولاً: نشر مشاريع القوانين والمراسيم والإستراتيجيات القطاعية والنصوص المتعلقة بالسياسات العامة على الواقع الإلكتروني الحكومية المعنية أو على أي موقع إلكتروني آخر يخصص لهذه الغاية لمدة لا تقل عن ١٥ يوماً وإعلام الجهات المعنية بها وطلب رأيها حولها (لا سيما الهيئات القانونية والمدنية والأكاديمية والإعلامية وغيرها ...)، وتنقلي الآراء والملحوظات والمقترنات عبر بريد إلكتروني مخصص لهذه الغاية وذلك قبل عرضها على مجلس الوزراء.

ثانياً: تكليف موظف أو أكثر في كل إدارة عامة أو مؤسسة عامة معنية يتولى ما يلي:

١ - نشر مشاريع النصوص القانونية والتنظيمية على موقع الوزارة أو المؤسسة العامة، أو على أي موقع إلكتروني آخر تراه مناسباً.

٢ - إبلاغ الجهات المهمة بالنص المنشور ودعوتها لإبداء رأيها خلال مهلة لا تقل عن ١٥ يوماً من تاريخ نشره.

٣ - تكوين ملف خاص بالملحوظات الواردة حول كل نص قانوني أو تنظيمي وعرضه على الجهات المعنية في الوزارة أو المؤسسة للإطلاع، على ان يصار، عند الاقتضاء، الى إعادة النظر بالمشاريع المقترنة في ضوء تلك الملاحظات.

٤ - الإشارة الى ما قد تم القيام به على هذا الصعيد في الأسباب الموجبة لمشاريع القوانين والمراسيم.

رئيس مجلس الوزراء

Jmikeh

نجيب ميقاطي

بروتوكول ٤٥ آب ٢٠١٤